

المقدمة

الحمد لله أنار الدرب للسالكين، أحمده حمداً يليق بجلاله وعظمته، تفضل بفوز عباده المؤمنين، وأصلي وأسلم على سيد الأولين والآخرين نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه والتابعين، ومن تبعهم واقتفى أثرهم، وسار على منهاجهم إلى يوم الدين.

أما بعد : فمن فضل الله سبحانه ومنته، وجزيل نعمه أن بعث في هذه الأمة نبيه ورسوله محمداً صلى الله عليه وسلم بشيراً ونذيراً، وسراجاً منيراً، وأرسله بالحنيفية السمحة، يبشرهم ويحذرهم.

ومن فضله سبحانه أن جعل شريعته أفضل الشرائع، وأزكاها، لا عسر فيها ولا شدة، يطبقها الكبير والصغير، والذكر والأنثى، فالحمد لله على تيسيره، والشكر له على توفيقه.

ومن هذه الشريعة: ما أوجبه الله سبحانه وتعالى على هذه الأمة من صلاة الجمعة، وجعلها ركناً من أركان الإسلام.

ومن مقتضيات هذه الصلاة: الخطبة التي تحمل الوعظ والتذكير، والتعليم والبيان، والإرشاد والتوجيه، وجعل الله سبحانه وتعالى الاستماع إليها واجباً لا يجوز الإخلال به، وهذا يدل على عظم شأنها، وعلو منزلتها في دين الله تعالى.

وقد أنعم الله سبحانه وتعالى عليّ أن أكون خطيباً لسنين عديدة في عدد من جوامع مدينة الرياض في المملكة العربية السعودية- حرسها الله ودامت متمسكة بشرعه، فانتقيت مما ألقىته عدداً من الخطب بعد مراجعتها لجمعها في كتاب لتعم الإفادة منها، وذلك لكثرة الطلب من بعض المستمعين. وسمية: صدى المنبر.

وقد نهجت فيها: أن تكون على نسق واحد، معزوة الآيات، مخرجة الأحاديث، وكلها أحاديث صحيحة أو حسنة، وما كان فيها من ضعيف، فله أصل.

وقد مهدت له بتمهيد فيه بيان شيء من أحكام وآداب الجمعة خطبةً وصلاة، تذكيراً وبياناً لأهميتها وعظم شأنها.

وأسأل الله تعالى أن ينفع بها من قرأها أو استمع إليها، وأن تكون من الجهد المدخر، والعلم المنتفع به، وأن يعفو عن الزلل والخطأ، إنه قريب مجيب.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه: أ.د فالح بن محمد الصغير

الرياض ١٤٣٠هـ

www.alssunnah.com

falehmalsgair@yahoo.com

البريد الإلكتروني

تمهید

التمهيد

نبذة عن صلاة الجمعة وخطبتها

التعريف:

الجمعة فيها لغتان: التحريك مع الضم، اسم فاعل فهي سبب لاجتماع الناس، والثانية ساكنة الميم فهي اسم مفعول فهي محل لاجتماع الناس. وسميت بـ (الجمعة) قيل لأن الله تعالى جمع فيها خلق آدم، فتكامل خلقه في يوم الجمعة.

وقيل: سميت بالجمعة لاجتماع العدد الكبير فيها؛ فإن المسلمين يجتمعون لصلاة الجمعة من جميع البلد.

وقيل: سميت الجمعة لجمعها الخير الكثير، لما فيها من الفضائل العظيمة^(١).

حكم صلاة الجمعة:

صلاة الجمعة من أكد الواجبات على المسلم البالغ العاقل المستوطن، والأصل في ذلك: الكتاب، السنة، الإجماع:
(١) الكتاب:

قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَوَدَّىٰ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ

(١) ينظر توضيح الأحكام للشيخ عبد الله البسام (٥٦١/٢) الشرح الممتع للشيخ محمد بن عثيمين (٥/٥) شرح زاد المستقنع للشيخ صالح الفوزان (٤٨/٢).

اللَّهُ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ [الجمعة: ٩]

وجه الاستدلال: أن الأمر بالسعي يدل على الوجوب؛ إذ لا يجب السعي إلا إلى واجب. والمراد بالسعي الذهاب إليها، لا الإسراع، فإن السعي في كتاب الله لم يُرَدَّ به العَدُو وكذا النهي عن البيع لأنه لا ينهى عن المباح - يعني نهى تحريم - إلا إذا أفضى إلى ترك واجب.

(٢) السنة:

الأدلة من السنة كثيرة، قولاً وفعلًا.

عن عبدالله بن عمر وأبي هريرة - رضي الله عنهم - أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعواد منبره: (ليتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين)^(١).

وجه الاستدلال من هذا الحديث أن الصلاة أهم الفروض، حيث لم يشدد في ترك شيء من الواجبات بمثل ما شدد فيها.

وعن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال: (كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة، ثم ننصرف، وليس للحيطان ظل يُستظل به)^(٢).

وفي لفظ المسلم (كنا نُجمَع معه، إذا زالت الشمس، ثم نرجع نتبع الفيء) فدل هذا الحديث على إقامة الجمعة في عهد النبي ﷺ.

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٠٣٩).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٤١٦٨)، ومسلم (٢٠٣٠).

الإجماع:

قال ابن هبيرة رحمه الله: " اتفقوا على وجوب الجمعة على أهل الأمصار".^(١)

وقال العراقي: (مذاهب الأئمة متفقة على أنها فرض عين، بل صلاة الجمعة من أوكد فروض الإسلام...).^(٢)

وقال ابن القيم رحمه الله: (صلاة الجمعة التي هي أكد فروض الإسلام ومن أعظم مجامع المسلمين).^(٣)

(١) انظر: الإفصاح لابن هبيرة (١/١٦٠).

(٢) نقلاً من توضيح الأحكام (٢/٥٦١).

(٣) ينظر: زاد المعاد لابن القيم (١/٣٦٤-٣٦٥).